

العنوان.....	الصفحة.....
مقدمة.....	01.....
الفصل الأول: الإطار القانوني لإختصاص الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين.....	05.....
المبحث الأول: آليات الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفقا لميثاق منظمة الأمم المتحدة.....	07.....
المطلب الأول: تكريس المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن الدوليين.....	08.....
الفرع الأول: وسائل الجمعية العامة لنزع السلاح وتنظيمه.....	08.....
أولا: لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى) (FC) DISC.....	09.....
ثانيا: مؤتمر نزع السلاح CD.....	10.....
ثالثا: هيئة نزع السلاح UNDC.....	11.....
الفرع الثاني: تقديم الجمعية العامة لتوصيات لنزع السلاح وتنظيمه.....	12.....
المطلب الثاني: إختصاص مناقشة المسائل ذات الصلة بحفظ السلم والأمن الدوليين.....	12.....
الفرع الأول: حل النزاعات الدولية.....	13.....
الفرع الثاني: تصفية الإستعمار.....	15.....
أولا: تصفية الإستعمار عن طريق نظام الوصاية.....	15.....
ثانيا: الإعلان الخاص بمنح الإستقلال للأقاليم والشعوب المستعمرة.....	16.....
الفرع الثالث: إنماء التعاون الدولي في الميدان السياسي.....	18.....
الفرع الرابع: الضوابط القانونية لممارسة الجمعية العامة إختصاص المناقشة.....	18.....
أولا: طرق إحالة المسائل إلى الجمعية العامة.....	19.....
أ - مجلس الأمن.....	19.....
ب - أعضاء الأمم المتحدة.....	19.....
ج - الدولة غير العضو في الأمم المتحدة.....	19.....
د - الأمين العام للأمم المتحدة.....	20.....
ثانيا: حدود ممارسة الجمعية العامة للإختصاص المناقشة.....	20.....
أ - قيد الإختصاص المحفوظ للدول.....	20.....
ب - قيد مباشرة مجلس الأمن لأدواره وسلطاته.....	21.....
ج - إحالة المسائل إلى مجلس الأمن.....	21.....

22.....	المبحث الثاني: توسيع سلطات الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين
23.....	المطلب الأول: الجمعية الصغرى
23.....	الفرع الأول: تعريف الجمعية الصغرى
24.....	الفرع الثاني: إختصاصات الجمعية الصغرى
25.....	المطلب الثاني: قرار الإتحاد من أجل السلم
25.....	الفرع الأول: مضمون قرار الإتحاد من أجل السلم
26.....	أولا: لجنة الإجراءات الجماعية
27.....	ثانيا: لجنة مراقبة السلم
28.....	الفرع الثاني: شروط تطبيق الجمعية العامة لقرار الإتحاد من أجل السلم
28.....	أولا: عجز مجلس الأمن
29.....	ثانيا: الإخلال بمقاصد السلم والأمن الدوليين
30.....	أ – تهديد السلم
30.....	ب – الإخلال بالسلم
31.....	ج – العدوان
31.....	الفرع الثالث: مدى مشروعية قرار الإتحاد من أجل السلم
31.....	أولا: الجمعية العامة مختصة في إصدار القرار
32.....	ثانيا: عدم إختصاص الجمعية العامة في إصدار القرار
34.....	خلاصة الفصل الأول
35.....	الفصل الثاني: التجسيد الفعلي لمساهمة الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين
37.....	المبحث الأول: تطبيقات عن مساهمة الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين
38.....	المطلب الأول: دور الجمعية العامة في الحد من جريمة العدوان
38.....	الفرع الأول: مضمون القرار رقم (3314)
40.....	الفرع الثاني: آليات الجمعية العامة للحد من جريمة العدوان
40.....	أولا: في إطار نصوص الميثاق
41.....	أ – التوصية إلى الدول
41.....	ب – التوصية إلى مجلس الأمن
42.....	ج – الإدانة

د - إيقاف عضوية الدولة المعتدية وطردها من المنظمة.....	43
ثانيا: في إطار قرار الإتحاد من أجل السلم.....	44
المطلب الثاني: إنشاء قوات حفظ السلام الدولية.....	44
الفرع الأول: تعريف قوات حفظ السلام.....	45
الفرع الثاني: قوات الطوارئ الدولية كجهاز تابع للجمعية العامة.....	47
المبحث الثاني: تقييم دور الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين.....	50
المطلب الأول: إنجازات الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين.....	51
الفرع الأول: حماية حقوق الإنسان.....	51
الفرع الثاني: تجسيد التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب.....	55
الفرع الثالث: تكريس مبادئ نزع السلاح.....	57
الفرع الرابع: تصفية الإستعمار.....	58
المطلب الثاني: إخفاقات الجمعية العامة.....	60
الفرع الأول: أهم إخفاقات الجمعية العامة.....	60
أولاً: تجميد صلاحيات الجمعية العامة في أزمة العراق.....	60
ثانيا: القضية الفلسطينية وعدم فاعلية قرارات الجمعية العامة.....	61
ثالثاً: موقف الجمعية العامة من الأزمة السورية.....	63
الفرع الثاني: أسباب إخفاق الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين.....	65
أولاً: التعداد الهائل لأعضاء الجمعية العامة.....	65
ثانيا: عدم قدرة الجمعية العامة إتخاذ تدابير عقابية.....	66
ثالثاً: تهميش دور الجمعية العامة في التصدي للمشاكل والأزمات الدولية.....	66
رابعا: عدم إلزامية قرارات الجمعية العامة.....	67
ملخص الفصل الثاني.....	68
خاتمة.....	69
قائمة المراجع.....	73
فهرس.....	83

ملخص:

حفظ السلم والأمن الدوليين من أهم مقاصد منظمة الأمم المتحدة، وسعيًا لتكريس ذلك خول الميثاق للأجهزة الرئيسية لها صلاحيات لضمان هذا المقصد منها الجمعية العامة إلى جانب الجهاز الرئيس المكلف بذلك (مجلس الأمن)، لكن إذا ما أصيب هذا الأخير بعجز نتيجة استخدام أعضائه الدائمين لحق الفيتو، تتدخل الجمعية العامة لصيانة السلم والأمن الدوليين مكان مجلس الأمن بموجب قرار الإتحاد من أجل السلم.

ساهمت الجمعية العامة في حفظ السلم والأمن الدوليين في الكثير من القضايا التي عجز المجتمع الدولي بصفة عامة ومجلس الأمن بصفة خاصة عن حلها، وأبرزت هذه المساهمة صدور عدة قرارات هامة في ميادين مختلفة ذات الصلة بالسلم والأمن الدولي، لكن هناك قضايا أخرى أين لم تستطع الجمعية العامة أن تفرض سياستها، كون أن قراراتها في هذا المجال مجرد توصيات ليست لها قوة إلزامية.

Résumé:

La paix et la sécurité internationale l'un des objectifs les plus importants des Nations Unies, et afin de le consacrer la charte a autorisé à ces organes principaux des pouvoirs pour assurer cet objectif, parmi ces organes l'Assemblée générale à côté de l'organe principale responsable du maintien de la paix et la sécurité international (le conseil de sécurité), mais si celui-ci a subi un déficit en raison de l'utilisation de ces membres permanents le droit de veto, l'Assemblée générale intervient à la place du conseil de sécurité pour le maintien de la paix et la sécurité en vertu de la décision de l'Union pour la paix.

L'Assemblée générale a contribué à de nombreuses questions qui menacent la paix et la sécurité internationale devant l'incapacité de la communauté internationale en générale et le Conseil de sécurité en particulier sur la résolution, et cet contribution a produit de plusieurs décisions importantes dans divers domaines de la paix et la sécurité internationales, mais il y a d'autres problèmes sur lesquelles l'Assemblée générale ne pouvait pas imposé sa politique, le fait que ces décisions dans ce domaine ont simplement des recommandation pas une force contraignante.